الخمس السُّحت:
تشريع السرقة في المذهب الطوسي
الجزء الرابع من ملف الكتاب والعترة
علاقة هذه الحلقة بما قبلها:
تستكمل هذه الحلقة من برنامج الخاتمة تتبع التاريخ اللصوصي لسرقة الخمس؛ فبعد أن استعرضت الحلقات الماضية مسار شرعنة سرقة الخمس بدءًا من ابن الجنيد والمفيد والطوسي، وصولًا إلى مرتضى الأنصاري، تنتقل هذه الحلقة لكشف الأساليب المبتكرة لمراجع العصر الحديث بدءًا من محسن الحكيم، مرورًا بالخوئي، وانتهاءً بالسيستاني.

بَيّنَ خَمْس إِمامِ الزَّمانِ صلواتُ اللهِ عَلَيْهِ وَخَمْس الْمَراجِع

الخمس السُّحت

هو أموال الشيعة التي تُسلب تحت مسمى الخمس بذرائع وفتاوى وحيل شرعنها مراجع الحوزة الطوسية دون أي دليل من القرآن الكريم أو أحاديث العترة الطاهرة.

الخمس الطيب

هو الخمس الذي أباحه إمام زماننا الحجة ابن الحسن صلواتُ اللهِ عليه لشيعته في زمان الغيبة لتطيب ولادتهم.

NotebookLM

المحطة الأولى: ابتكار الزعامة الدينية لابتلاع السهم المبارك

- في كتابه مستمسك العروة الوثقى، ابتدع محسن الحكيم طريقة جديدة للسيطرة على أموال الخمس.
- لجأ الحكيم إلى تحريف دلالة النصوص؛ فاستبدل مصطلح الإمامة الوارد في روايات العترة الطاهرة بمصطلح الزعامة الدينية.
- الهدف من هذا التحريف الخفي هو سحب الصلاحيات الربانية الخاصة بالإمام المعصوم، وإسقاطها على المرجع ليبرر توليه لمنصب يخوله التصرف في أموال الخمس.

NotebookLM

الحقيقة الجلية في حديث إمامنا الهادي صلواتُ اللّٰهِ عليه

عن أَبي عليٍّ بن راشِد عن إِمامِنا الهادي صلواتُ اللّٰهِ
قُلْتُ لَهُ: جعَلْتُ فَداكَ نؤْتى بالشَّيءِ فيقالَ هَذَا
ما كَانَ لابِي جعْفَرِ عِندنَا فَكَيفَ نَصْنعُ؟
فَقَالَ: «ما كَانَ لأَبِي جعْفَرِ بِسَبَبِ الإمامَةِ فَهُوَ لِي وَما
غَيرٌ ذَلِكَ فَهُوَ ميرَاثٌ عَلَى كِتابِ اللّٰهِ وَسُنَّةُ نَبِيهِ»

[تمَّ الالتزام بالمصدر]

التعقيب التحليلي:

النص متعلق بـ الإمامة الإلهية الحقيقية لانتقال الأموال من إمام معصوم إلى إمام معصوم حصراً، ولا علاقة للمراجع الطراجع الطوسيين بهذا المنصب الرباني.

NotebookLM

سقوط ذريعة التوكيل والإنابة

قال إمامنا الصادق صلواتُ اللهِ عليه:

«من زعم أن الإمام يحتاج إلى ما في أيدي الناس فهو كافر»

[تمَّ الالتزام بالمصدر]

وقال صلواتُ اللهِ عليه لأبي سيار:

«يا أبا سيار الأرض كلها لنا فما أخرج الله منها من شيءٍ فهو لنا»

[تمَّ الالتزام بالمصدر]

الخلاصة: الإمام المعصوم هو المالك الأصلي المطلق للحقوق، ولا يحتاج لاستجداء الأموال أو توكيل المراجع لجمعها.

NotebookLM

المحطة الثانية:
استيراد شروط المرجعية

ينتقل البحث إلى الخوئي في كتابه التنقيح، حيث يحصر حق التصرف في سهم الإمام بـ الفقيه الجامع للشرائط.

يكشف الخوئي نفسه مفارقة كبرى: العديد من الشرائط المذكورة في الرسائل العملية لمرجع التقليد لا يوجد عليها أي دليل شرعي من الكتاب أو من أحاديث العترة الطاهرة!

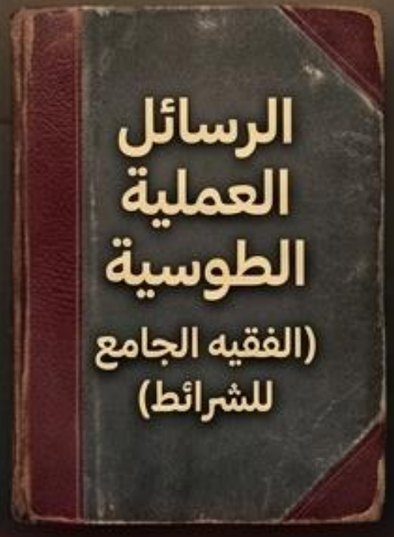

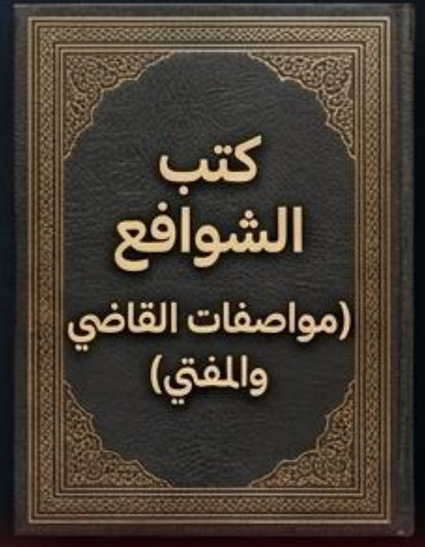

النتيجة: تم استنساخ هذه الشروط من كتب الشوافع وإقحامها في المـذهب لتأسيس سلطة المرجع.

NotebookLM

الجزم الشيطاني بمخالفة القرآن والعترة

رفض الخوئي قاطعًا شرط الثبات الثبات في حب العترة قائلًا:

"للجزم بأن من يرجع إليه في الأحكام الشرعية لا يُشترط أن يكون شديد الحب لهم أو يكون ممن له ثبات تام في أمرهم."

هذا الجزم يخالف صريح القرآن الذي يشترط في عامة المؤمنين شدة الحب، فكيف بالمراجع؟

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾

[تم التحقق من القرآن الكريم]

NotebookLM

إلحاق أموال الإمام المعصوم بمجهول المالك!

الحيلة الفقهية

لتبرير الاستيلاء على الحقوق، لجأ الخوئي إلى حيلة فقهية غريبة؛ فادعى أن سهم الإمام وإن كان معلوم المالك (وهو الإمام)، إلا أنه بسبب عدم التمكن من الوصول إليه في عصر الغيبة، فإنه يُلحق بمجهول المالك!

مربع تفنيد: الرد والقياس الباطل

الإمام المعصوم حقيقة ثابتة وحيٌّ يُرزق، وقد أباح أباح الخمس لشيعته صراحة في التوقيع الشريف، فمن أين جاءت للمراجع ولاية التصرف في أمواله وجعلها كأموال مجهولة المالك؟

NotebookLM

كيف أصبح راتبك مُلكًا لِلمَرجِع قبلَ أن تَملِكَه؟

أنتجت ذريعة مجهول المالك فتاوى شاذة، منها أضحوكة المداورة. بحسب الخوئي، عندما يستلم الموظف راتبه، فإنه لا يملكه! بل يجب أن يمر بمسار مصادرة لجهده:

NotebookLM

المحطة الثالثة: فتح القسطنطينية ببيان إمضاء العقود!

تطورت الحيل في عهد السيستاني لمواكبة العصر. في عام 1422هـ، وبطلب من وكلاء المرجعية في الخليج الذين تذمروا من ضياع أموال الخمس لعدم استلام الموظفين رواتبهم من البنوك فورًا، أصدر السيستاني بيانًا غريبًا: أمضى فيه جميع عقود التوظيف بين المؤمنين والجهات الحكومية في سائر البلاد الإسلامية!

تساؤل استنكاري:

كيف لمرجع معزول أن يمتلك ولاية إمضاء عقود عمل بين أطراف اعتبارية ودول لا علاقة له بها، دون أي دليل شرعي؟

NotebookLM

النَّتيجةُ الكارثيَّةُ لِفتوى العِقود: الخُمسُ قبلَ أستلامِ الرَّاتبِ!

قبل 1422 هـ

الموظف الذي يُبقي راتبه في البنك ولا يقبضه بيده، لا يجب عليه فيه الخمس وإن مضت سنوات.

1422
تقويم

بعد 1422 هـ

بمجرد صدور الإمضاء، أصبح الموظف يملك الراتب في ذمة الدولة، وبذلك وجب عليه دفع الخمس إذا حلت سنته الخمسية حتى وإن لم يستلم الراتب من البنك!

NotebookLM

إلغاءُ المداورةِ بابتداعِ الوكالةِ المباشرةِ

لتجاوز مهزلة إمساك الراتب باليدين (المداورة) التي أفتى بها الخوئي، ابتكر مكتب السيستاني (عام 1425 هـ) تخريجة جديدة:

يكفي أن يقبض الموظف راتبه من البنك ناويًا بقلبه أنه وكيل عن السيستاني (باعتبار السيستاني وكيلًا للفقراء)، ثم يقصد أنه يتملكه لنفسه ليصبح مباحًا له، ومن ثم يجب عليه تخميسه!

استلام الموظف لراتبه الذي عمل لأجله أصبح مشروطًا بنيّة الوكالة للمرجع، في استخفاف واضح بالعقول والأحكام.

NotebookLM

فتاوى تحصين الوكلاء الفاسدين

لضمان استمرار تدفق الأموال، أصدرت المرجعية فتاوى تحصّن الوكلاء الذين يتلاعبون بالحقوق الشرعية.

في كتاب الفقه للمغتربين، يُفتي السيستاني بأنه لا يجوز للمكلف التحدث عن فساد وكيل المرجع بين الناس، حتى لو كان متأكدًا قطعيًا من فساده وسرقته لحقوق إمام الزمان!

يُسمح له فقط بإبلاغ المرجع سرًا، لضمان الستر التام وعدم افتضاح المنظومة المالية، مما يعزز الفساد المالي والأخلاقي في أروقة الحوزة ووكلائها.

NotebookLM

جَعْفَرْ سُبْحَانِي.. وَاعْتِرَافٌ بِابْتِدَاعِ الْجَوَاهِرِيِّ

"

يُقر المرجع المعاصر جعفر سبحاني في كتابه الخمس في الشريعة الإسلامية الغراء بهذه الحقيقة قائلًا: "هذه المألة من المسائل الهامة التي لم يرد فيها نص، فأوجدت حيرة بين الفقهاء بعد الغيبة إلى عصر شيخ الفقهاء صاحب الجواهر."

"

اعتراف صريح بأن طوال قرون الغيبة لم يكن هناك نص معصوم يشرعن هذا الخمس، حتى جاء صاحب الجواهر وابتدع طريقة التصرف فيه بدعوى حسن الظن برأفة صاحب الزمان!

NotebookLM

الخلاصة: التمرد على التوقيع الشريف

تكشف هذه السلسلة أن المراجع ابتكروا وتنافسوا في اختلاق الفتاوى اللصوصية لسرقة الشيعة باسم الخمس.

هذا المسار الفقهي أدى إلى ضرب التوقيع الشريف لإمام زماننا صلوات الله عليه عرض الحائط، والذي صرّح بإباحة الخمس للشيعة.

إن تجاهل نصوص العترة وطلب المعارف من غير طريقهم يُعد إنكارًا لهم، ومصداقًا لموقف الذين سيخرجون لقتال الإمام قائلين له: ارجع من حيث جئت، لا حاجة لنا بك.

NotebookLM